mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس) 54 (من شرح متن مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود للفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله،

موسى الدخيلة

قال رحمه الله سبق وتعريفهما وذكر الخلاف في الكناية حقيقة او مجاز او غير ذلك اربعة اخوات. قال الشافعي رحمه الله ان شاء الله قسم الاصوليون الامام الى قضية المسلمين - 00:00:00

المعروف بدم جلابة انه قسم منها والكناية الى تعريض وتلويح ورمز للماء واشارة فعنه وعندنا قلبه صاحب عبيط لا يحدث الا التعريض يطلق على امرين. احدهما والآخر هو قسم سيأتي نقل كلامهم ان شاء الله تعالى عند تعهدنا - 00:00:48

تعملون في هذه المواضيع يعني ان الكناية فهي بذل يستعمل في لازم ما وضع له فلازم معناه الموضوع مع جواز ارادتي ثالث المعنى الحقيقي وهذا هو هذا قوله وهذا معنى قوله وليس قصده من منكره - 00:01:26

وعلى تعريف الكناية بماله حقيقة باستعمالها في غير ما وضعت له لا مجازا لمنع صاحب هذا المذهب ارادة اه في المجاز وتجويزه فقيل انها حقيقة قول اللفظ مجتهد فيما وضع له - 00:01:53

قلت وفي هذا شيء لان ظاهره مغاير للاستعمال لدراسة وهو خلاف مقتضى قول ابن عاصم القصد باللفظ بقصد بقصد وضيع ذلك الاستعمال في مواطنه. نعم لانه قال والقصد باللفظ ذلك الاستعمال - 00:02:14

قال ما يراد باللفظ هو الاستعمال وهاد القول الثاني الذي قال اهله انها حقيقة اش قالوا؟ قال لك لكون اللفظ مستعملا فيما وضع له مرادا الدلالة على لازمه ففرقوا بين الاستعمال - 00:02:35

والارادة مستعملا شوف الاستعمال مستعملا فيما وضع له مرادا به الدلالة على لازمه قال لك الشرح في هذا شيء لان ظاهره مغايرة لاستعماله للارادة. وهو خلاف مقتضى قول ابن عاصم. والقصد باللفظ لقصد واضعه - 00:02:53

الاستعمال في مواقع القصد هو الاستغلال هل هو اصله قول طرفي واصله والاستعمال اطلاق النبض وارادة مسماه بالحكمة بالحكم وبالحقيقة او غير مسماه لعلاقة بينهما وهو المجاز انتهى واصل عبارة النظم قول - 00:03:14

والكناية لفظ لفظ في معناه مرادا منه لازم معنى الملازم والمعدة ثم رأيت الشيخ زكريا في حاشيته تنبه لما اوردته اه فاول كلام فاول فاول كلام الصوفي قائلا قوله مرادا منه لازم المعنى اي ذاتا - 00:03:34

والا فمعناه اه مراد ايضا بقرينة قوله استعمل في معناه بمعنى لما قال استعمل اذا كل ما استعمل في معنى فهو مراد اي لفظ استعمل في معناه فانه فان ذلك المعنى الذي مراد ايضا لكن كيف زكريا - 00:04:00

رحمه الله قالك لكن المعنى مقصود ذاتا والمعنى المستعمل فيه اللفظ مقصود بالتبعي واضح؟ كأن الأول اصالة والثاني بالتبع بمعنى انا ملي كنستعمل لفظ الكناية شكون اللي كيكون المقصود عندي ذاتا واصالة - 00:04:22

لازم المعنى هذا هو المقصود داخل ومعنى اللفظ حتى هو مراد لكن بالتباه واضح منقولوش غير مراد لأن الى قلنا غير مراد غنفرقو بين الإستعمال والإرادة وهو مستعمل فيما وضع له اذا مستعمل فيما وضع له واريد ذلك - 00:04:41

كالمعنى لكن بالطبع واضح لذلك قال والا تبعناه مرادا ايضا بقرينة قوله استمع في معناه. فهو مراد ايضا لكن لا لذاته مراد لذاته هو لازم المعنى في بعض قال انما قال السبكي - 00:05:00

ولم يقل تعملا في معناه هو لازم اشارة الى ان المقصود باللفظ هو المعنى والغرض من استعماله فيه هو الدلالة على اللازم استعمال

اللفظ في معناه وسيلة الى اللازم ولافادة هذا المعنى خص هذا اللازم - 00:05:24
على انه المراد الاهم والمقصود بالزات وبهذا ظهر توجيه قوله فهو حقيقة اه انتهى المراد منه اه واصلح من ذلك كلام الكوراني فقال ان ان في جهل الشوكي من قبيل الحقيقة - 00:05:45
بان الاستعمال انما هو في الموضوع له وان اريد به غيره غيره به غيره فنظرا نظر الاعراب وهو صغير نظرا لا اعربوا والبر ياسين شنو الهضرة الله قال ان فيناهو اسم - 00:06:08
واصلح من ذلك كلام القرآن قال ان اين اسمها هو هداك نظرا لدوك الفواصل لي تما عندكم ولي متصل ان في جعل السبكي الكناية من قبيل الحقيقة لهذه الاستعمال انما هو الموضوع له وان اريد به غيره نظرا - 00:07:30
واضح ان في جعل السبكي الكناية من قبيل الحقيقة لان الاستعمال انما هو في الموضوع له وان اريد به غيره نظرا ان نظرا الا مؤخر وفي جعلي جروجه خبر مقدم - 00:07:50
ان نظرا في جعل هكذا واضح لان الاستعمال لا يفارق المراد من اللفظ قطع الفواصل ماتبقاوش اعتبروا يعني ان القول وقوله ثقيل بالبناء لوجود آآ اه ذكرها الزمخشري في البلاء - 00:08:06
قال انت قلته آآ نقلته الى نفسه اه وانشد قول الجعدي ما تظنون بقوم قتلوا اهل صفينا واصحاب الجمل وابن عفان انيفا مسلمة ولحوم البدن ولحوم البطن لما تنتقل من الرمل - 00:08:37
وتظنون بقوم قتلوا اهل صيف فينا واصحاب الجمال عنيفان مسلما ولحوم البني لما تنتقل ودني لمات وانت الشايب من هذا وقوله انتقل حيث اه بناه للمجهول يعني ذكره مغير الصيغة - 00:09:00
وانما كانت الكناية على هذا القول مجازا لاجل الاستعمال لاجل استعمال اللفظ في المعنيين اه الحقيقي ولازمه للفرع والاصدقاء تبعا تبعا لابيه قسما فيما حقيقة ومجاز فلنرجو ان يستعمل في معنوي اصلي - 00:09:24
مرادا منه لازمه حقيقة آآ نحو تعويض وهو اه اذا استعمل في طول الحماء بالسيف وهو طول الخامة لكن قصي قصي قصد المعنى الحقيقي لا لا الذي يتعلق سلام الذي يتعلق به النفي - 00:09:56
ويرجع اليه فيكون الاثبات والناس والذي يرجع اليه الصدق والكذب هو لازم المعنى ماشي المعنى المعنى ذكر فقط للانتقاد لننتقل منه الى اللازم اكون فيكون مناطق الاثبات والنفي ومرجع الصدق والكذب فيصح - 00:10:23
وان لم يكن له نيجاد فما بل وان استحال المعنى الاصلي كقوله تعالى والسماوات مطوية بيمينه فهذا على مذهب الصفات يرون ان الناس ان المعنى الاصلي مستحيل ان تكون السماوات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى - 00:10:54
يجعلنا هذا من القبيل تجوز لذلك مثلوا به للكناية كناية على قدرة الله تبارك وتعالى كما قال واذا لم يقصد المعنى الاصلي بل قصد اللازم فقط اي ذكر الملزوم يراد به اللازم فذاك مجاز - 00:11:13
اه وانما كان مجازا لاستعماله في غير مواضيعه تعني ان تعريضا باللفظ المستعمل فيه معناه حقيقي او المجازي غيري معناه بمعنى غير معناه. معنى غير معناه المستعمل فيه اعمالي المستعملة - 00:11:35
لا من جهة وضعي الحقيقي ولا المجازي بل من معونة السياق والخرائط وهذا المعنى المعرض به اه هو المقصود الاصلي نحو قال بل فعله كبير في ماذا نسب الفعل الى كبير الاصنام - 00:12:00
كأنه غضب ان تعبد تعبد الصغار معك تلويحا للعابدين لها بأنها لا يصح ان تعبد لا يعلمون اذا نظروا بعقولهم من عجز الكبير عن كسر صيام فضلا عن غيري والاله لا يعبى لا يعجز - 00:12:16
اه والاخبار بغير والاله لا ولا يعجز والاخبار بغير الواقع لا يكون كذبات به الانتقال الى غيره. نعم قال في الاصل ومنه قول من يتوقع صلة اه والله فانه تعريض بالقانون مع انه لم يوضع له حقيقة - 00:12:35
ولا مجازا بل ان ما فهم من عرض اللفظ اي جانبه من عرض الأرض اي جانب انتهى والتمثيل بما ذكر فرجاه في فيض فتاح ابن كثير في اه الا ان ابن الاثير لم يستطع - 00:12:59

تنفيذ على ما نطق وما نقل عنه قال مال الصف فانك اذا قلت لمن تتوقع صلته ومعروفه بغير طلب والله اني لمحتاج وليس في يدي شيء وانا عريان البرد قد اذاني - 00:13:20

اه فاذا هذا فانها لا فان هذا واشفى واشباهه فان هذا واشباهه تعريض للطلب وليس وليس هذا اللفظ موضوعا في مقابلة الطلب لا حقيقة ولا مجاز انما دل عليه من طريق المفهوم انتهى - 00:13:37

مظاهره ان تعريض حصل في اسباب وحدة وحدة وبمعنى هذا تعقيب على مثال المصنف في الأصل هادشي كامل نقل كلام ابن الاثير تعقيبا على تمثيل اه الناظم في الاصل اذ متل فقط خدا من الكلام الاثير - 00:14:00

كقولك لمن تتوقع منه صلة والله اني لمحتاج قالك لا قالك فظاهر ان التعريض حصل بمجموع هذه الجمل اللي هي والله اني لمحتاج وليس في يدي شيء وانا عريان والبرد قد اذاني - 00:14:23

قاليك فعبر به عنه والا فقد يدعى ان الاحتياج سبب للطلب فعبر به عنه بمعنى قد يقول قائل السبب للطلب عبر عنه من باب المجاز من باب التعبير بسبب عن - 00:14:37

المسبب قالك اه وكون المخاطب من تتوقع سمته ومعروفه قليلة المجاز فيكون من المجاز المرسل مع ان الطلب ايضا مفهوم من خصوص لفظ محتاجون مفردون لا من مجموع مركب اسناده والله اعلم - 00:14:52

واضح؟ ولذلك شنو قال؟ قال ما للصف؟ قال ما نصوه فانك اذا قلت لمن تتوقع صلته ومعروفه بغير طلب والله اني لمحتاج الفرق بين التعريض وبين الكنائس التعريضية على ما بينه السيد في - 00:15:10

المطول كأنه يكون فيها الاصلي والمعنى المسموم. اه المتني عنه معنى اخر مقصود بطريق التلويح والاشارة اه ويكون المعنى ويكون المعنى المكني عنه فيها بمنزلة الحقيقي كونه مقصودا من المرظ مستعملا هو فيه - 00:15:33

اه فاذا قيل المسلم من سلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واريد به التعريض بنفي الاسلام عن مؤذ معين فالمعنى الأصلي فالمعنى الأصلي هنا دعاء الاسلام في من سلمه من لسانه ويده ويلزم انتفاء الاسلام عن المؤذي مطلقا. نعم - 00:15:58

وهذا هو المعنى المكني المكني عنه. مكني هذا هو المعنى المثني عنه المقصود من اللفظ واما المعنى المعرض به المقصود من الكلام سياقا هو نقل الاسلام عن المؤذي يعني ان التعريض لابد ان يكون مركبا تركيبا اسناديا لدى الصباغ - 00:16:19

وغيره وعلى ثلاثة اقسام حقيقة ومجاز وكماية كما صرح به السكافي تعريف الكناية والتعريض اه ديما ذكر مأخوذ من كلام البيانيين وهما مقابلا للتصريح مقابلا للتصريح واما عند الاصوليين والفقهاء فالكناية المراد وغيره - 00:16:46

فأنت فانت خلية في الاطلاق واما عند الاصوليين والفقهاء في الكناية فالكناية ما احتمل ما احتمل المراد وغيئه كأنت خلية في انت خلية هادي من الألفاظ التي تستعمل كناية بالطلاق يقول الرجل لزوجته انت خلية - 00:17:13

هي ليست صريحة في الطلاق لكن تستعمل كناية فيه انت خلية تعريض ما ليس بصريح ولا كناية كقوله من باب القذف وفي الخطبة في الخطبة الخطبة كتبة الرجل للمرأة راغبون - 00:18:02

فيك راغبون وفائدة تسمية الكناية حقيقة والتعريض ما حقيقة باع علم المؤمنين من تعريفي الحقيقة دفع ان الله لا يسميان بذلك نعم انا وهو على ثلاثة اقسام حقيقة ومجاز وكناية كما صرح به - 00:18:28

السكاكي على خلاف في ذلك وقيل حقيقة ابدا وقيل مجازون ابدا لكن كما ذكرنا في تاريخ التعريض اه مستعمل اما في معناه الاصلي ولا في معناه المجازي و يراد به اه بعد ذلك الاشارة الى معنى اخر وهو المعنى معرض به. اشارة الى معنى اخر. وداك المعنى الاخر لا - 00:19:07

يستفاد من جهة الوضع لا الوضع الحقيقي ولا الوضع المجازي وانما يستفاد كالسياق والقرائب من معونة السياق ولذلك بعضهم قال لا هو حقيقة ولا مناس قيل حقيقتا ابدا والسكاكي رحمه الله ذكر انه على ثلاثة اقسام. حقيقة ومجاز - 00:19:37

لماذا؟ في هاد المسألة هادي فهي حقيقة يظهر لاقرب التفصيل الذي ذكره رحمه الله وهو ان قصد اه المعنى الذي وضع له اللفظ واريد لازمه فهي حقيقة وان لم يقصد المعنى الاصلي - 00:20:01

اصلا ينتقل به وانما اريد فقط المعنى اللازم دون المعنى الاصلي لول هي حقيقة لما انه لما قصد المعنى الاصلي اه قد استعمل اللفظ فيما وضع له فيكون حقيقة وفي الثاني - 00:20:32

اذا لم يقصد المعنى الاصلي اصلا اذا فليست حقيقة لان المعنى الذي وضع له اللفظ لم يقصد اصلا وعليه فهي مجاز نعم واذ قصدت حقيقة هذا هو اللول تنمية الأسر اللازم ليست كناية اصلا - 00:20:51

تقصد لازم لابد انكم تفهموا هاد الفهم هذا اذا لم يقصد اللازم ليست كناية خرجنا على الموضوع الكناية عندنا فيها جوج سور اما ان يقصد المعنى الاصلي اللازم معا او اللازم فقط اما المعنى الاصلي فقط را ماشي بناية - 00:21:18

اذا اذا قصد المعنى الاصلي وقصد ماشي بذاته قصد فقط لينتقل به للازم ما كان مقصودا لذاته اريد ذلك المعنى الذي وضع له اللفظ لينتقل به للازم اللازم هو المقصود بالذات - 00:21:33

فهذا هو لي قال فيه كحقيقة واذا لم يقصد المعنى الاصلي اصلا وانما اريد ابتداء لازمه فهو مجاز من باب التعبير عن اللازم بالمجزوم عبر عن اللازم اللي هو داك المعنى الكنائي - 00:21:51

بالملزوم فحينئذ يكون مجاز العلاقة ديالو دابا الجومية ولا الجومية هو قرب انا مع نوع تغيير بالتتبع هاد الألفاظ كلها التي وضعت في العربية من غير العربية فيها نوع تغيير - 00:22:09

تتبع كلها فيها نواب التغيير اما يكون بتبديل شكل او بتبديل حرف او بنقص حرف او زيادة حرف لابد يكون شيء من التغيير ولذلك ينطق العجم بتلك الالفاظ التي ينطق بها في العربية - 00:22:41

بغير ما ينطق بها في العربية لابد ان تجد بالعربية يفسد الحرف او يزاد الحرف وهم اه يعني عندهم غير موجود او نحو ذلك الموجود بالتتبع ثم قال رحمه الله الامر - 00:22:55

الأمر اه ما سبق من المباحث هي مباحث لغوية لما سيأتي اه الشروع فيه الان فمن هذا الباب من باب الامر وما بعده هذه هي المباحث المقصودة اصالة في هذا العلم - 00:23:17

المباحث المقصودة بالأصالة في هذا العلم مباحث الألفاظ او دلالات الألفاظ تبتدأ من هنا من الأمر وما سيأتي ان شاء الله النائب العام الخاص ومطلق المقيم الى اخره هي مباحث لغوية ذكرت توطئة لما سمعتم ولذلك قد رأيتم ان - 00:23:45

كثيرا منها لا يبنى عليه فراغ ولا يستعان به في علم الأصول لكن هاد الذي ذكر هنا هو المقصود بالذات هذا الباب اي في باب مباحث الاقوال او في باب دلالات - 00:24:06

الالفاظ قال رحمه الله الأمر المقصود بالأمر ملي كيقولو اصوليون الأمر الصيغة وليس المقصود المادة الاوصيون لا يتحدثون عن مادة الامر اللي هي اعمار الهمزة والميم والراء لا يفسدون بالامر ايش؟ الصيغة صيغة الامر لي كيقولو ليها هم صيغة افعل - 00:24:23

هذا هو المراد هنا بالامر اذا باب الامر ماذا يريدون بالامر؟ ما الذي سيتحدثون عنه في هذا الباب؟ مادة ابار او صيغة الصيغة الدالة على الأمر لي هي صيغة افعل كما يقولون كما يعبرون - 00:24:47

شو المراد هنا السيرة الصيغة الدالة على الامر هدا هو المراد في هذا الباب ولا يقصدون الحديث على مادة امر الهمزة والميم والراء والا فان لفظ الامر لفظ امر حقيقة في الجازم - 00:25:07

وقيل في الطلب سواء اكان جازما ام لا الأمر في اللغة العربية حقيقة في الطلب الجازم وقيل في الطلب سواء اكان جازما او غير جازما اذن لا كذب على المادة المادة واضحة وسعادة ما فيهاش اشكال وانما الكلام على - 00:25:30

صيغتي افعل او الصيغ الدالة على الأمر الآتية اعلموا ان اه المتكلمين يقسمون الامر الى قسمين الى امر نفسي وامر لفظي وهذا التقسيم متفرع على تقسيمهم للكلام اصلا الى قسمين الى نفسه ولفظه - 00:25:54

الكلام لي لقيتو هو قسمان كلام نفسي وكلام لفظي و من من الكلام الذي ينقسم الى قسمين الأمر خصوصا بالكلام على كلام الله تعالى. فكلام الله تعالى عندهم قسمان نفسي ولفظي - 00:26:24

اذا فكذلك الامر امر الله تعالى امر الشارع الحكيم نوعان امر نفسي وامر الامر النفسي هو المعنى القائم بذات الله تعالى ذاك المعنى

القائم بذات الله الذي يقصد به طلب فعل بوجه مخصوص هداك هو الأمر النفسي - 00:26:48
والعبارات والالفاظ الدالة على ذلك المعنى القائم بذات الله هو الامر اللفظي وعندما يقسمون الأمر الى قسمين امر نفسي وامر لفظي فان الامر النفسي يتحدثون عنه في في باب الاعتقاد في اصول الدين - 00:27:17
والامر اللفظي هو الذي يتعرضون له في اصول الفقه اذن الأول يتعرض له اهل الكلام والثاني يتعرض له الاصوليون هكذا ذكروا هذا كلامهم ومنه ومن ذلك ما ذكر الناظم هنا - 00:27:41
ما ذكره الظالمون لا في هذا البيت والبيت الذي يليه تصريح منه بتقسيم الامر الى نفسه ولفظه لانه بعد ان عرفه على انه نفسي قال هذا الذي حد به النفسي - 00:28:00
وبا عليه دل قل لفظي اذا يقول رحمه الله في تعريف الأمر النفسي قالت هو اقتضاء فعل غير كف دل عليه لا بدحو الكف الامر هو اقتضاء اي طلب فعل - 00:28:18
غير كف لما قال لاحظ هو اقتضاء فعل فعل ما الذي خرج به هو اقتضاء فعل ما الذي خرج لا فدما اردت لم يخرج الترك خرج ما ليس بفعل والفعل هنا يشمل القول - 00:28:37
فعل يشمل القول وعمل الجوارح ويشمل ايضا عمل القلب. داخل في الفعل ويشمل الترك حتى الترك داخل الترك لم يخرج اذا خرج ما ليس بفعل طلب فعل خرج والفعل يشمل هذه الامور يشمل عمل الجوارح وقول اللسان وعمل القلب والترك. والترك فعل في صحيح المذهب. اذا - 00:29:03
ولهذا لما كان الترك داخلا مع ان طلب الترك نهي وليس امرا الأمر طلب الفعل والترك وطلبوا الترك هذا نهدي فاخرجه قال رحمه الله غير كف علاش قال غير كف - 00:29:33
باخراج لو لم يكن الترك داخلا لما احتاج ان يقول غير كف يقول هو اقتضاء فعل خرج الترك لكن هو را قرر لينا قبل قال والترك فعل في صحيح اذا فلما كان الترك فعلا وداخلا في قوله فعل اخرجه بقوله غير كف - 00:29:52
هو اقتضاء فعل غير كف اي غير ترك اذا فعل هذا خرج طلب الترك فلا يسمى امرا لكن طلب الترفيه حتى هو فيه تفصيل منه ما هو امر ومنه ما هو - 00:30:11
باهيون طلب الفعل طلب التركيز فيه تفصيل منه ما هو امر منه ما هو نهي فلما كان فيه تفصيل قال رحمه الله دل عليه لا بنحو الكف هاد الجملة ليدل عليه نعت ديال كف نعت في محل جر نعت للكفين - 00:30:30
هو اقتضاء فعل الغير كف وصف ليا هاد هذا الكف دل عليه مدلول عليه لا بدحو كف اي مدلول عليه اي على ذلك الكف بلفظه لا بنحو كفي ودعي وذري ونحو ذلك - 00:30:54
اش معنى هاد الكلام سهل جدا وخليكم من البيت ونرجعو ليه الامر هو طلب فعل الفعل قل لا يشمل الترك ياك ا سيدي اذن ما ليس بترك هذا داخل في الأمر لا اشكال عندنا فيه - 00:31:19
واما الترك فانه نوعان ترك مدلول عليه بصيغته صيغة الذي وترك مدلول عليه بالامر لاحظ عندنا طلب ترك مدلول عليه بصيغة الامر كترك مدلول عليه بصيغة فالمدلول عليه بصيغة الامر امر - 00:31:40
والمدلول عليه بصيغة النهي هو الذي خرج هو الذي قصد اخراجه. مثلا لاحظ شوف جوج امثلة ديال الترك لكن فرق في الأسلوب دال على الترك اذا قلت لك دع اترك - 00:32:11
اه الربا دع الربا هذا طلب ترك ولا لا ادم اترك الربا او الترك صريح طلبت منك ترك الربا الاسلوب التاني لا تأخذ الربا لا تأخذ الربا حتى هذا طلب ترك - 00:32:29
كول اسيدي لكن الطلب الطرف الأول مدلول عليه بصيغة الامر باترك اودع او خلي او ذر والتاني مدلول عليه بالله لا تأخذ لا تأكل هذا خرج اذا طلبوا الترك المدلول عليه بالنمل خارج لا يدخل معنا في التعريف - 00:32:51
وطلبوا الترك النزول عليه بالامر داخل في الامر يعتبر امرا اذا عند الاصوليين داع هذا واش امر ولا نهي؟ في اصطلاح الاصوليين

خلي ولو كان فيه طلب ترك اه ولو فيه طلب ترك - 00:33:14
كف امر لا نبي اصطلاح الاصوليين ولو كان المدلول ديالو ولو كان المدلول ديالو اذا قال لك لذلك لما كان الترك فيه تفصيل احتاج الى الاستثناء اذن لاحظ المؤلف رحمه الله في - 00:33:31
اول الامر اخرجت تركها ثم لما كان الترك عامة استدنى من الترك بعد صوره قال هو اقتضاء فعل غير لما قال غير الكف اش دار شحال خرج انت ثم الآن غيستثني من الترك. قال غير كف دل عليه لا بنحو كفي - 00:33:47
لا بدحو كفي من مثل داري وداعي وخلي ونحو ذلك هو اقتضاء فعل غير كف اي ترك دل عليه مدلول عليه جملة ضعف ديال كفين مدلول عليه والضمير راجعون لكف - 00:34:10
مدلول على ذلك الكفي بلفظه اي بغير كفي ونحوه لا بغير كفه وفي قول النادم كفي كفي تغيير ولا لا الكف الأول هذا مصدر هو اقتضاء فعل غير كف اي ترك مصدر - 00:34:31
دل عليه لا بنحو كفه فعل امر اي كفي ونحوه قال نحوك في شنو هو نحو كفي افعال الأمر نحو غري وخلي وداعي واتركني فان هذه الافعال وان كانت لطلب الترك فانها - 00:34:54
فإذا ها اوامر اذن هاد الأفعال لي سمعتو الآن دار وداع واترك وخلي تدل على طلب الترك ولا لا نعم لكنها اوامر وان كانت لطلب الترك اذن هذا هو تعريف الأمر - 00:35:19
لما عرفه قال لك هذا الذي حد به النفسي هذا هذا المذكور هذا الكلام المذكور هذه الالفاظ المذكورة هذا الذي حد به عرف به الامر النفسي عند المتكلمين الذي لا يقسمون الكلام - 00:35:36
الى نفسي ولفظي يقسمون الكلام فضلا عن الأمر اذن ماشي غي الأمر لي عندهم قسمة الأمر قسمة للنهي حتى هو قسمان حتى هو نفسي ولفظي النداء لفظي ونفسي وهكذا سائر الكلام - 00:36:04
واضح التقرير هذا اش معنى هذا اي ما ذكر هو الذي حد به عرف به الامر النفسي عندهم. عند المتكلمين المقسمين للكلام نفسي طيب اذا كان هذا هو تعريف الأمر النفسي فما هو الأمر اللفظي؟ ياك قلتم ا سيدي البحث ديال الأصوليين اللفظي اصولية - 00:36:22
في الامر اللفظي ما هو اللفظي قال وبا عليه دلك لفظي اذا اردت الامر اللفظي فزد في التعريف ما دل عليه. اذا فتقول هو ما دل على اقتضاء فعل غير كف - 00:36:54
وباء واللفظ الذي دل عليه اي دل على الامر المذكور. بعد الفقيه نفهم التقدير وما ايها اللفظ الذي دل عليه على ماذا على الأبر المذكورين لي هو اقتضاء فعل غير كافي بهاد على الأمر المذكور قل فيه هدر لفظي - 00:37:19
وما عليه دل قلة الظيوف قل فيه امر لفظي. وهذا هو بحث الاصوليين يبحثون في الامر اللفظي لا في الامر نفسه بأن الأمر اللفظي هو لي ممكن تقولو يستفاد منه كذا ويفهم منه كذا ويدل على كذا - 00:37:44
وهو اللي ممكن تقول له صيغ ياك غايجي معانا واحد المبحث في الكلام على صيغ الأمر اذن شكون لي ممكن نقولو وله صيغ تدل عليه وهي كذا وكذا وكذا اشمن امراض اللفظي اما النفسي لا يصح ان تكون له صيام - 00:38:08
اذا هذا هو تعريفه واضح دابا تعريف الأمر اذا نفسي قل اقتضاء فعل اللفظ ما دل على اقتضاء فعله ثم قال وليس عند جل الاذكياء وليس عند وليس عند جل الاذكياء شرط علو الدين واستعلاء - 00:38:27
هل يشترط في الأمر العلو والاستعلاء ابلى هذا في شرح الورقات هل يشترط في الامر العمومي والاستعلاء ام لا؟ شنو الفرق بين العلو والاستعلاء السي الناصري بالعكس بالعكس العلوم صفة للامر والاستعلاء صفة للامر - 00:38:51
العلو صفة للامير والاستعلاء صفة للامر اش معنى العلو اللي هو صفة للاميرة؟ بمعنى على هذا يشترط ان يكون الآمر اعلى رتبة من المأمور هذا هو العنف ان يكون اعلى وعلى هذا فامر الادنى والمساوي لا يسمى ابدا واضح - 00:39:41
خاصو يكون علو الرتبة والاستعلاء اللي هو صفة في الابراش معناه معناه ان يكون الامر بغلة بشدة اذن دابا ماعرفناش العلو هو

الاستعمار السؤال الآن هل يشترط في حد الأمر حد الأمر لي سبق لي تكلمنا عليه - 00:40:07
هل يشترط فيه العلو والاستعلاء اختلف في ذلك على اربعة اقوال القول المختار انه لا يشترط فيه عيون ولا استعلاء هذا هو الصحيح وانه يسمى امرا مطلقا وضع اقتضاء فعل - 00:40:26
مطلقا القول الثاني يشرط العلوي والاستعلاء العلو لا القول الثاني الرابع يشترط العلو والاستعلاء معا بعض الأقوال لا علو ولا استعلاء العلو دون الاستعلاء استعلاء دون العلو العلو والاستعلاء بعد. واعتبرا معا على - 00:40:45
وضعت الاقوال القول الأول الذي صدر به المصنف هو قول الأكثر من الأذكياء والحذاء وهو اش انه لا يشترط فيه لا علو ولا استعلاء قال رحمه الله وليس عند جل نبيه عند جل اي اكثر - 00:41:05
الأذكياء اي الحذاق من علماء الاصول وليس عند جلنا الكياء شرط علو فيه واستغلاله شرط علو اي بان يكون الامر اعلى مرتبة لا يشترط ليس شرط علو واضح بالفعل ولا لا - 00:41:24
اذا فعل هذا القول يصح الامر من المساوي قول اسي الناظر على هاد القول يصح بنا؟ نعم ويصح من الادون يصح من الادوية شرط علو فيه اي في الابر دبر فيه - 00:41:48
شرط علو فيه اي في الامر مطلقا قال شرط علو فيه واستعلاء استعلاء صفة في الامر بان يكون بغلظة وقهر. اذا فعل الصحيح بانه لا يشترط الاستعلاء شنو الحكم اسيدي - 00:42:06
لا يصح الامر من غير غلظة ولا شدة لأن حنا قلنا لا يشترط لا علو ولا والاستعلام اذا فعل هذا يصح الامر من غير غلظة ولا شدة. وهذا القول هو الصحيح - 00:42:24
القول الثاني قال وخالف الباجي بالشرط التالي وخالف الامام ابن الباجي خالف الامام الباجي وابن الحاجب والابدي والرازي هؤلاء خالفوا من؟ خالفوا الجمهور. قول وخالف الباجي منا من المالكية وابن الحاجب منا والأمدي والرازي - 00:42:45
خالفوا الزهور واشترطوا شنو هو التالي هو الاستعلاء وخالف الباجي بشرط اي بشرطه في الامر اشترط بالامر الاستعلاء فقط وحده فهؤلاء اشترطوا الاستيلاء فقط اذا خالف هؤلاء الجمهور واشترطوا في الامر الاستعلاء دون العلو قال لك العلو لا يشترط لا بالاستعلاء لابد منه - 00:43:15
القول الثالث في المسألة وشرط ذاك رأي الاعتذار. وشرط ذاك اي العلو فقط وحده دون الاستعلاء رأي ذي اعتزالي اي المعتزلة ولذلك قالوا لاجل هذا قالوا الامر اذا كان من المساوي يسمى التباسا. واذا كان من الادون يسمى دعاء - 00:43:44
لانه يشترط عندهم في الامر ان يكون الامر اعلى رتبة من المأمون اذا فإذا كان من المساوي فهو هو دعاء كما سبق اه في السلم امر باع استعلاء وعكسه دعاء وفي التساوي فالتباس وقع اذن هذا القول الثالث - 00:44:15
القول الرابع في المسألة قال واعتذرا بعد على توحيدي لدى القشيري وذي التلقين واعتبرا اي اشترط معا سلما اي العلو والاستعلاء؟ وما بعد على توهين قال لك مع تضعيف لهذا القول هاد القول الرابع هو اضعف الاقوال - 00:44:37
ولذا اخره المؤلم مع توهيل اي تضعيف لهذا القول من الذي اعتبره ما قال لدى القشيري و لدى صاحب كتاب التلقين في فروع مذهب مالك وهو القاضي عبد الوهاب رحمه الله - 00:45:02
لدى القشيري وهو معروف وزد تلقين اي وصاحب بصاحب كتاب التلقين في فروع مذهب مالك رحمه الله تعالى وهو القاضي عبد الوهاب اذا هذا حاصد الاقوال في الاجر وضحت المسألة اذن الخلاصة هل يشترط في الامر علو واستعلاء؟ اقول لا علو لا استعلاء وهذا هو قول - 00:45:28
الصحيح هو قول الاكثر. ثم قال والامر في الفعل مجاز واعتمد تشريك دين فيه بعض العلماء هذه المسألة المذكورة في البيت سبقت الاشارة اليها فيما بدر وهي انهم قد اتفقوا على ان الامر حقيقة في القول واختلفوا هل الامر حقيقة في الفعل كذلك او - 00:45:57
الامر يطلق على القول والفعل هذا مفيهش اشكال يطلق الامر على القول اطلاقه على القول حقيقة بدون خلاف اذا لاحظ شوف يطلق الامر على القول والفعل واطلاقه على القول حقيقة فين كاين الخلاف؟ في اطلاقه على الفعل - 00:46:25

هل هذا الاطلاق مجاز او حقيقة ايضا اذا كان هذا الاطلاق حقيقة ايضا فهو مشترك بين القول والفعل واذا كان هذا الاطلاق مجازا اذا فهو حقيقة في القول مجاز في الفعل - 00:46:46

اختلفوا فهاد المسألة اذن فشنو هي في اطلاق الابر على الفعل. هل هو حقيقة ام بجاز؟ اذا قلنا حقيقة اش غيكون الى لفظ الأمر يكون مشتركا يطلق على القول والعلم - 00:47:02

واذا كان يطلق عليه مجازا اذا فهو حقيقة في القول فقط واما في الفعل طول الأمر يطلق على القول وعلى الحقيقة والمجاز هداك الذي يطلق على اوامر ولي كيتطلق على الفعل يجمع على - 00:47:17

اطلاق الامر على الفعل اختلفوا فيه لاحظ لم يختلفوا في ان اطلاق الامر على القول حقيقة اختلفوا هذا لا ما فيش خلاف اذا قلت لك امرك فلان اي اي طالب منك بقول بلفظ فعلا في امر معين هذا هو معنى ابا راك طلب منك واضح - 00:47:38

واطلاق الامر على الفعل مثلا تقول آآ امر زيد لا يعجبني امر زيد اي فعل زيد او حال زيد او شأن زيد لا يعجبني الان يصح الاطلاق ولا لا؟ يصح اختلفوا واش هو حقيقة - 00:48:04

فعلى القول بانه حقيقة اذا فالامر مشترك وعلى القول بانه مجاز فهو حقيقة في القول ومجاة في المال قال رحمه الله والامر في الفعل مجاز هذا الذي امر به هو المختار عنده - 00:48:22

والامر لاحظوا واحد المسألة هنا هاد المسألة لي ذكر فهاد البيت الأمر حقيقة في القول ومجاز في الفعل او مشترك الآن الآن فهاد المسألة بالضبط عن ماذا نتحدث؟ واش عن مادة الأمر امر عن المادة ولا عن صيغة الأمر اللي هي - 00:48:38

الصيغ الاتية صيغة افعل فماذا نتحدث على المادة كنقصدو مادة امر امر امر مكنقصدوش الصيغة افعل او كتب را مكيدلش على القول اه اقرأ يدل على معناه اه صلي يدل على معناه زكي يدل على متلا ما كنقصدوش صيغة الأمر - 00:49:00

كان قصده هنا مادة امارة هاد المادة مش واضح؟ ففرقوا بينما ما سبق وما ذكر هنا مفهوم الكلام اذا هذه المادة مادة الامر امار في اللغة العربية واش تطلق على الفعل حقيقة ولا مجازا؟ هم لم يختلفوا في انها تطلق على الفعل لكن واش - 00:49:22

قال والامر اي هذه المادة لا الصيغة هذه المادة لا الصيغة اذا استعمل في الفعل فهو مجاز قال والامر في الفعل مجاز الامر اذا استعمل في الفعل زيد اسيدي فهو ما جاش مثال ذلك كقوله تعالى وشاوره - 00:49:46

الامر وكقوله تعالى اتعجبين من امر الله اي من فعله تبارك وتعالى شاورهم في الامر في الفعل اتعجبين بامر الله من فعله واضح والامر في الفعل مجاز. اذا هاد القول الذي صدر به - 00:50:11

يرى انه هو المختار اذا كان مجازا في الفعل فهو حقيقة في القول وهذا لا خلاف فيه اذن هذا القول الأول القول الثاني قال واعتبى تشريك دين فيه بعض العلماء - 00:50:29

واعتبى اي اختار بعض العلماء والفقهاء اش اختاروا واعتدوا ماذا تشريك دين فيه تشريك دين فيه اي انه لفظ مشترك بينهما فهو وعلى هذا فهو حقيقة فيهما واش معنى ديني تشريك ذين؟ الاشارة في ذيله بعد - 00:50:44

واش سبق ذكر جوج الحوايج اه نعم ديني يقصد هذا الاخير اللي هو الفعل والأول الذي سبق تعريفه وهو ما دل على اقتضاء فعل غير كافي اللي هو القوم هاداك اللي عرفناه اللي سبق معانا تعريفو وهو - 00:51:17

على اقتضاء فعله واش الأمر بمعنى القول ولا الفعل القول هاداك اللي سبق معانا الأمر بمعنى القول قالك واعتدى بعض العلماء تشريك هذين هذين المذكورين وهما هذا الاخير وهو الفعل والذي سبق تعريفه - 00:51:34

قال واعتبى بعض العلماء تشريك ديدي فيه اي في الابر هذا القول التاريخ فيه المسألة وفي المسألة قول ثالث قال اهله الامر حقيقة في القدر المشترك بينهما بمعنى لا هو حقيقة في القول ولا الفعل حقيقة حقيقة في القدر المشترك - 00:51:54

شنو هو القدر المشترك؟ ممكن يكون شي قدر مشترك بينهما؟ اه نعم قالك القدر المشترك بينهما هو الشيء هو هذا هو هذا الشيء القول شيء قال شيء والفعل اذن الأمر حقيقة في القدر المشترك بينهما وهو الشيء. فالقول شيء والفعل شيء - 00:52:19

قال بعض العلماء ولا يدرى قائله هاد القول هذا لا يعرف نعم غير واحد من اهل العلم اه ذكره قال وقيل كذا وكذا لكن لا يدرى قائله

يعني العلماء ملي كيدكرو هاد القول يذكرونه بصيغة - 00:52:44
تمريض يقولون وقيل هو حقيقة في القدر المشترك اللي هو الشيء لان القول شيء والفعل شيء لكن واحتج صاحب هذا القول بي اه قول الزباء لامر الله جدع قصير الأنفال لأمر ما اي - 00:53:02
لشيء عظيم لأمر ما لشيء عظيم. اذا فقال لك الأمر يطلق على السيف والشيء قدر مشترك بين القول والفعل اذا الحاصل قال لك مادة الامر واش هي حقيقة في الفعل - 00:53:28
او مجازور اختلف المختار انها مجاز في الفعل وحقيقة في القول فقط وقيل حقيقة فيهما وعلى ذلك فيكون فيكون لفظ الامر مشتركا بينهما هذا حاصل مالك ثم بعد ذلك ذكر رحمه الله - 00:53:47
اه دلالة صيغة الامن صيغة الأمر واستدلوا على الوجوب او الندب او المطلوب او التفصيل الى غير الى غير ذلك من الاقوال. وقد اقتصر الناظم على اشهرها. وقد ذكرنا في شرح مفتاح الوصول اكثر مما ذكر - 00:54:08
الذي مقتصرة على بعض الاقوال وفي جمع الجوامع ذكر اكثر من هذا رحمه الله اختصر شنو ذكر لنا ذكر لنا اشهر الاقوال وخصوصا الاقوال الموجودة في المذهب اللي كيقولو بها - 00:54:35
مالكية قال للوجوب امر ربي وامر من ارسله هاد الاقوال الاربعة كلها مذكورة في كيف مفتاح الوصول؟ كما سبق معنا شرحها هذا حاصل وما ذكر البعض والله اعلم سبحانه حقيقة في القول وهو الذي سبق - 00:54:50
التعريف الثاني عند هذه السنة عند السلف ما عندنا امر نفسي ابدا. ليس عندنا الا الامر اللفظي واضح وعليه فالتعريف الذي نعرفه هو التالي هذا هو الموافق لمنهج اهل السنة وبعقيدة السلف - 00:55:32
نقول الامر هو ما دل على اقتضاء فعل غير كف دل عليه لا بنحو الكفار والطيور عندهم يعني بماذا يقسمون الأمر الى يونس التي جعلهم الى الأقاليم كلنا اتفقنا قبل تكلمنا عليه بالتفصيل - 00:56:04
ذاك السبب لي كيجعلهم يقسموا الكلام الى نفسي ولفظه بأمر عقدي في العقيدة وهو انهم لا يثبتون اصلا الكلام اللفظي ولذلك احنا قلنا مرارا لازموا مذهبهم ان القرآن الأوامر اللفظية التي وردت في القرآن ليست كلام الله - 00:56:34
وهم يصرحون بذلك يقولون هي ليست عين كلام الله وانما عينك لا بالله تعالى هو كلام النفس وهو معنى قائم بذات الله هداك هو كلام الله حقيقة واما الكلام المخاطب به اللفظ المخاطب به - 00:56:59
فليس كلام الله حقيقة وانما هو كلام الله مجازا بعضهم صرح بذلك قالك كلام الله مجازا واو هي عبارات دالة على الكلام النفسي اذن الكلام النفسي هو كلام الله حقيقة ومن ذلك الأمر النفسي هو امر الله حقيقة - 00:57:17
وهاد العبارات ولا الألفاظ الدالة عليه ما هي الا دالة على ذلك الكلام اللي هو المعنى القائم بذات الله او الأمر اللي هو معنى القائمون بذات الله قول لأنهم قالك الى تبدى الكلام اللفظي انه كلام الله تعالى حقيقة يلزم منه انه حادث - 00:57:37
واذا كان حديثا اذا فهو مخلوق. وعلى هذا نصف الله تبارك وتعالى بان بعض صفاته مخلوقة اذن فباش نجتانبو المحضور اه اللي هو ان تكون بعض صفات الله المخلوقة اه فلا نثبت الكلام اللفظي اصلا - 00:58:00
وانما كلام الله تعالى حقيقة هو الكلام النفسي كنا تكلمنا عليها فاش فاش تاريخ الحكم الشرعي لانهم في تعريف الحكم الشرعي كيقولو هو خطاب الله لكلام الله المتعلق في علمك ولكن يقصدون الكلام النفسي - 00:58:20
بدليل تقسيمهم حينئذ الحكم الشرعي الى قسمين الى تنجيز وصلوحي اذن فذلك لأن الكلام المقصود به كلام نفسي بتنجيزي وصلوحي بمعنى انه قبل وجود المكلفين متوفرة فيه شروط التكليف فذلك الخطاب خطاب معنوي او صلوحي - 00:58:39
وبعد وجوده قد توفرت فيه شروط التكليف يكون تنجيزيا - 00:59:02